

الاستاذ : رحموني بلفاضل

مقياس القانون الدستوري المجموعة ب

الاجابة النموذجية في مقياس القانون الدستوري السداسي الاول للسنة الجامعية 2023/2022

الجواب الاول :

التمييز بين الدولة الموحدة و الدولة الاتحادية :

مقدمة :

تتنوع اشكال الدول بين دول مركبة ودول بسيطة ,تطرق موضوع السؤال الى نوعين حيث تشكل الدولة الموحدة شكلا من اشكال الدولة البسيطة، وتشكل الدولة الاتحادية نوعا من انواع الدولة المركبة فما هو الفرق بينهما

اولا : اوجه التشابه :

تتشارك الدولة الموحدة مع الدولة الاتحادية في مجموعة من خصائص يمكن ذكرها كما يلي

- كل نوع من الدولتين يكون لها شخصية دولية واحدة

- رعايا كل من الدولتين يحمل جنسية الدولة التي يتبعها

- كل نوع من الدولتين تكون له عملة نقدية موحدة

- كل نوع من الدولتين يشكل وحدة سياسية واحدة و نفس التمثيل على مستوى السياسة الخارجية

ثانيا اوجه الاختلاف بينهما :

رغم التشابه الموجود بين الدولة الموحدة والدولة الاتحادية فأن هناك مجموعة من الاختلافات

الجوهريه تميز بينهما :

- ان الدولة الموحدة يكون لها دستور واحد وهيئة تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة بينما الدولة

الاتحادية تكون لديها دستور اتحادي وهيئة تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة ، بالاضافة الى

وجود دستور محلي و مؤسسات دستورية محلية خاصة بكل دولة تابعة للاتحاد المركزي، كما

يمكن لدويلات داخل الاتحاد الاستقلال بقوانينها الخاصة وهذا نتيجة طبيعية نظرا
للأستقلالها بسلطة تشريعية خاصة بها

- كما يلاحظ ان الدولة داخل الاتحاد المركزي تستقل بنظامها الاداري الخاصة بها عكس الدولة
الموحدة التي تتبع السلطة المركزية فيما يتعلق بتنظيمها الاداري ويمكن تقديم مثال لكل نوع من
الدولتين ،

أ: امثلة عن الدول الموحدة الجزائر تونس الخ

ب : مثال على الدولة الاتحادية : تشكل الوأم اهم مثال على الدولة الاتحادية والتي استمرت اكثر
من قرنين من الزمن

الجواب الثاني :

الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الجزائر :

مقدمة :

يجسد موضوع الرقابة القضائية على دستورية القوانين احد الاليات والوسائل التي تضمن مبدا سمو
الدستور ولقد عرفت الجزائر على هذا النوع من الرقابة على دستورية القوانين ابتداء من دستور 2020
من خلال النص على هيئة قضائية دستورية متخصصة وهي المحكمة الدستورية في المادة 185 من
ذات الدستور الى غاية المادة 198 منه .

لذاكتتطرح الاشكالية التالية :

كيف تتشكل المحكمة الدستورية كهيئة قضائية دستورية وماها اختصاصتها ؟

للجابة على هذه الاشكالية يتم تتطرق لهذا الموضوع عبر مطلبين الاول تشكيل المحكمة الدستورية
كهيئة قضائية الثاني اختصاصتها .

اولا المطلب الاول : تشكيل المحكمة الدستورية

تتشكل المحكمة الدستورية من 12 عضوا البعض منهم منتخبين و البعض الاخر معينين

الفرع الاول : الاعضاء المنتخبين

عدد الاعضاء المنتخبين 8 اعضاء

- ستة اعضاء ينتخبون بالاقتراع العام من اساتذة القانون الدستوري و الذين يتمتعون بخبرة واسعة في
هذا المجال

- عضوان ينتخبان من الهيئات القضائية العليا واحد تنتخبه المحكمة العليا و واحد ينتخبه مجلس الدولة من بين اعضائه

الفرع الثاني : الاعضاء المعينين

وعددهم اربع اعضاء يعينهم رئيس الجمهورية من بينهم رئيس المحكمة الدستورية ما يلاحظ هو تمثيل السلطة التنفيذية بثلاث اعضاء المحكمة الدستورية من بينهم الرئيس ، وعدم تمثيل السلطة التشريعية في المحكمة الدستورية.

المطلب الثاني : اختصاصات المحكمة الدستورية

تختص المحكمة الدستورية بالرقابة القضائية على دستورية القوانينبالاضافة الى اختصاصات اخرى محددة في الدستور غير انه سوف يتم التركيز على اختصاصاتها الرقابية على القوانين لذلك سوف يتم تحديد مجال اختصاصها في فرع اول و تحديد جهة الاخطار في فرع ثان

الفرع الاول: مجال اختصاصات المحكمة في الرقابة على القوانين :

تختص المحكمة الدستوري بالرقابة على دستورية المعاهدات و القوانين و تنظيمات وذلك بموجب قرار صادر عنها حيث انه اذا رات المحكمة الدستورية ان معاهدة غير دستورية فلا يتم التصديق عليها واذا تعلق الامر بعدم دستورية نصا تشريعيا او تنظيميا فإنه يفقد اثره من تاريخ قرار المحكمة .

الفرع الثاني : جهة الاخطار

لقد تم توسيع جهات الاخطار في لمحكمة الدستورية في دستور 2020 وذلك حسب نص المادة 193 من دستور تخطر المحكمة الدستورية من رئيس الجمهورية او رئيس مجلس الامة او رئيس المجلس الشعبي الوطني او من الوزير الاول حسب البحالة .

يمكن اخطاره كذلك من اربعين نائبا او خمس وعشرين عضوا من مجلس الامة .

نتيجة : تعتبر الرقابة على دستورية القوانين الية من اليات التي تشهدها مختلف دول العالم ذلك الى جانب الرقابة عن طريق هيئة سياسية ، غير ان الرقابة القضائية بواسطة محكمة الدستورية هي تجربة جديدة في الجزائر سوف يتم معاينة نجعتها مستقبلا .